صفة بيعة الرجال بالقول عن عائشة رضي الله تعالى عنها في حديث مسلم انها كانت بيعتهن
لهن بالقول بالبايع يحل على خصوصيته عليه الصلاة والسلام بذلك الخلفاء رضوان الله تعالى
عليهم فلم يقع لهم البيعات مرارا بعد النبي صلى الله عليه وسلم تسليما ولم يشتغل احد منهم
انه بايع القضاء واما شروط الاجزاء فيها على التقسيم المنتفع فهي ثلاثة شروط قول وعمل
واعتقاد اما القول فسيعقبها بحثه اليكم ويجزء هذه الكلمة واحد من الجماعة عن الكل قوة واحدة
مبتدأ الامر اذا كان معلوما من امور واحد متصل واما العمل وهو نفس اليكم اثر القول من الكل
كما فعل عمر رضي الله تعالى عنه مع ابي بكر رضي الله تعالى عنه في سقيفة الانصار حين قال له
يدك ايابكر فمد ابو بكر رضي الله تعالى عنه يده فبايعه عمر ومن حضر هناك في ذلك العرس
من حينهم فاغنى لفظ عمر رضي الله تعالى عنه قوة واحدة عنه وعن كل من حضر ذلك العرس
واما الاعتقاد فهو ان يعتقد الامام الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليما انهما
مرجعة العامور به شرعا الا برد بها غيره الى قوله عليه الصلاة والسلام فلا كلنه لا يكلمهم الله ولا
ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم وعد فيهم رجلا لا يبايع رجلا الا لدنيا
فان اعطاه منها وفى له وان لم يعطه منها لم يف له واما قولنا بعد ذا يجب على التقسيم اعني بعد ان يبايع لصاحبها
حاله عنه الله من الجبر ويكون خليفة حقا فمقتضى العلم فهو ان يتقي الله عز وجل فيما عليه
وان يوفي لكل ذي حق حقه على مقتضى امر الله تعالى به وينفذ احكامه ونصحه لمن استرعاه
الله اياه ويحفظهم من عذاب الله تعالى لا ان يكون مخلوقا عليهم ولا متكبرا ولا متجبرا
ولا ظالما قال عليه الصلاة والسلام سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله وعد فيهم الملك
العادل وذلك كان سنة النبي صلى الله عليه وسلم تسليما انه عليه الصلاة والسلام كان يقعد
مع الصحابة ويحدثهم ويقعد مع الخادم ويلعب معها وكذلك الخلفاء رضي الله تعالى
عليهم بعده مثل ما حكي عن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يمر في المدينة بنفسه
مخرج في بعض الليالي بعض اصحابه يجيئه على اذا لقيه فمر معه ما شاء الله تعالى ثم اشار اليه عمران

انقعد هنا



انقعد هنا فقعد ينتظره فدخل امير المؤمنين عمر رضي الله تعالى عنه في خربة فعلم صاحبه على
تلك الخربة فلما كان من الغد اتى تلك الخربة فوجد فيها عجوزا مقعدة عمياء فسألها ان الشخص
الذي يأتيك لها وما يصنع عندك فقالت لا اعرفه الا انه يأتيني بصوف لي غدا ويخرج عني غزلا جيدا
فقال في نفسه اعثرات عمر تتبع ومشاهدا عنه وعن غيره من الخلفاء كثيرا وانما ذكرنا
هذه الحكاية اشارة وتنبيها على طريقتهم المباركة التي هي طريق الفوز والفلاح المستغيض
واما قولنا بعد ذا يجب على التقسيم المنتفع وهو اخر التقسيم والكلام فيه على نوعين
خاص وعام فالخاص هو ما يخصه هو في نفسه من افعال يفعلها فتنقض عنه تلك الغيرات المذكورة
فيلزم ابقاء الخلافة عليه وهو ان يفعل شيئا من الظلم او يغير حكما من احكام الله عز وجل او يجور
في الحكم اما الظلم فلقوله عليه الصلاة والسلام ان الظلم يحشى مكفوا البصير الى عنقه لا
يدركها الا عمله واما تغيير الحكم فلقوله عليه الصلاة والسلام الغادر ينصب له يوم القيامة
لواء عند استه بقدر غدرته فيناد ى عليه هذه غدرة فلان بن فلان رجل ذكر الذكر من
غدر صغيرة او كبيرة لواء بقدر غدرته واما الجور في الحكم فلانه اذا كان الملك العادل
على الناس من لدن يوم القيامة بمقتضى الحديث وكذا الذي يحسن الناس منزلة يوم القيامة
ضده وهو الجائر بمقتضى السنة واما العام الذي يجب على الجميع مراعاته فخلعه من ذلك
البيع وفسخه هو ترك الصلاة لقوله عليه الصلاة والسلام حين قيل له الا نقاتل ولاتنا عليهم
امراء فقال لا ما اقاموا فيكم الصلاة فكل ذلك دليل على انهم وهما طوائف يقتلوا
وقتلوا الصلاة فقتلوا وانه قد تقرر في الشريعة ان من ترك الصلاة فتل وما روي عن الذي
ان الامر والمأمور لا حكم الله عز وجل بينهما والكل تارك الصلاة مرتد والمرتد قاض والكل
للجور ولا بينه على العسكر كما تقدم الوجه الثاني في قوله عليه الصلاة والسلام على ان
لا ننازع الامر اهله شيئا هذا اللفظ عام لان الشيء يتناول القليل والكثير وتخصيص هذا
اللفظ اجترأت الشيع على ذلك وتخفيفه والعمل على عمومه بانت الغرفة المحمدية الناجية

Copyright © King Saud University